



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
الوزير

قرار رقم: ١٩/٣  
تاريخ: ٤ آب ٢٠٢٠

تعديل عنوان القرار رقم ١/٢٤٣، تاريخ ٦ تموز ٢٠٢٠

إن وزير المالية،  
بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧، تاريخ ٢١ كانون الثاني ٢٠٢٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على القانون رقم ١٦٢، تاريخ ٨ أيار ٢٠٢٠ (إعفاء الهيئات المقدمة لصالح الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة والممولة من مصادر داخل لبنان نتيجة انتشار فيروس كورونا)، لا سيما المادة الثانية منه،  
بناءً على القرار رقم ١/٢٤٣، تاريخ ٦ تموز ٢٠٢٠ (دقائق تطبيق القانون رقم ١٦٠، تاريخ ٨ أيار ٢٠٢٠، المتعلق بإعفاء الهيئات المقدمة لصالح الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة والممولة من مصادر داخل لبنان نتيجة انتشار فيروس كورونا)


يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُعدّل عنوان القرار رقم ١/٢٤٣، تاريخ ٦ تموز ٢٠٢٠، لناحية رقم القانون الوارد في متنه ليصبح ١٦٢ بدلاً من ١٦٠.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة ٠/٠.

وزير المالية

د. غازي ورنسي



وزارة المالية - بنالية وزارة المالية - رياض الصلح - بيروت - لبنان.

هاتف: 01/642720 - فاكس: 01/642762 - البريد الإلكتروني: [minister@finance.gov.lb](mailto:minister@finance.gov.lb)